رد عليه بانه لو وجب على الله تعالى لما خلا زمان من امام ظاهر
مكن اعلم جامع لشرائط الامامة أجيب بان وجود الامام
لطف والمانع عدم من جهة اساءة العباد او على خلق
بدليل سمعي الباء متعلق لقوله تجب او على والمذهب اي
مذهب الحجج رانه يجب على الخلق سمعا لقوله عم من مات
ولم يعرف امام زمانه مات ميتة بكسر الميم للنوع الميتة
ما فارقه الترويج من غير تزكية جاهلية صفة ميتة يعني
صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت
اهل الجاهلية عليها قيل المراد من الامام من هذا الحديث
هو النبي عم الذي بعث في ذلك الوقت فعلى هذا الاعتراض وما قاله
الشارح بعيد بهذا بقوله فبعض الامة كلهم ميتة جاهلية
والا ولا يحتاج الى ذلك الجواب بالتعليق وبدل الاشكال
على ما يخفى ولان الامة قد جعلوا اهم المهمات بعد وفات
رسول الله نصب الامام حتى قدموه على الدفن اي دفن
رسول الله عم كذا بعد موت كل امام ولان كثيرا من
الواجبات الشرعية كامور الجمع والاعياد يتوقف عليه
اي على الامام كما اشار اليه بقوله والمسلمون لا بد لهم

من امام

من امام يقوم بتنفيذ احكامهم واقامة حدودهم على
ما تقتضيه ما يقتضيه القوانين الاسلامية وسد ثغورهم
الثغور جمع ثغر موضع المخافة من فروج البلدان وتجهيز
جيوشهم والجهاز بفتح من الامتعة للتنقلة لعدد الشيء وما
يحمل من بلدة الى اخرى وما تزف به المرأة الى زوجها واخذ
صدقاتهم وقهر المتغلبة والمتلصصة من اللصوص وقطاع
الطريق واقامة الجمع والاعياد وقطع المنازعات
الواقعة بين العباد وقبول الشهادة القائمة على الحقوق
وتزويج الصغار جمع صغيرة والصغائر جمع صغير الذين
لا اولياء لهم وقسمة الغنائم ونحو ذلك من الامور التي لا
يتولاها الا لا يكون وليا احاد من الامة فان قيل لم استفهام
وحذف الفها مع حرف الجر للفرق بين الاستفهام والخبر لا يجوز
الاكتفاء بذي شوكة في كل ناحية ومن اين يجب نصب
من له الرياسة العامة قلنا يؤدي الى منازعات ومخاصمات
مفضية الى اختلال امر الدين والدنيا كما يشاهد في زماننا فان
قيل فليكتف بذي شوكة له الرياسة العامة اماما كان او غير امام
لان المقصود من نصب الامام ذلك فاذا حصل بذي شوكة ذلك

Copyright © King Saud University